

فقه العبادات - مالكي

2 - يندب للساعي أن يشرب من ماء زمزم (بعد الطواف وتقبيل الحجر) قبل الخروج إلى السعي لحديث ابن عباس Bهما : (أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستسقى فقال العباس : يا فضل اذهب إلى أمك فأت رسول الله ﷺ بشراب من عندها . فقال : اسقني . قال : يا رسول الله ﷺ إنهم يجعلون أيديهم فيه . قال : اسقني . فشرب منه ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال : اعملوا فإنكم على عمل صالح) (2)